


# شکوئی الفاطمی من اہل زمان

مشهور حسن مُحَمَّد سالمان



دارالكتاب الالاثرية

مكتبة أبي عبيدة  
مشهور حسن آل سلطان  
الرقم التسليلي - ٥٧-٦-٣-٧



شکوی الفطری  
باعظی زمان

# شکوی القرطبی من أهل زمان

مشهور حسن محمود سلمان

دار الكتب الأثرية

جميع الحقوق محفوظة  
لدار الكتب الأثرية  
الطبعة الأولى  
١٤٠٩ - ١٩٨٨م

٢١٥

مشهور

مشهور حسن محمود سلمان  
شكوى القرطبي من أهل زمانه / مشهور  
حسن محمود سلمان - عمان : المؤلف ،  
١٩٨٨  
ص (٤٤)  
ر ٦٠٦ (١٩٨٨/١٠)  
١ - الفرق الإسلامية ٢ - الصوفية  
أ - العنوان

تمت الفهرسة بمعرفة دائرة المكتبات والوثائق الوطنية

الناشر

دار الكتب الأثرية  
للتتحقق والنشر والتوزيع  
الأردن - الزرقاء  
ص . ب ( ٣٥٤١ - الحجي التجاري )  
هاتف ٩٩٣٨٢١

(١)

## تحميدة وتقديمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهُ،  
وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرْرِ أَنفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ  
يَهُدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمَهَدِ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا.

أما بعد:

فلعل أصدق ما يحدّثنا عن الماضي، هو ما يرد عنه  
في غير الكتب التاريخية، فهذه الكتب قد يعتريها  
التزييف والتحريف، لأسباب مختلفة، نصّ عليها علماء  
المنهج النقلي، ولا مجال لنفصيل القول فيها، ومن ثم لا  
تصور للأحداث الحالية، نقية من شوائب الأهواء، بل قد  
تدون هذه الأحداث على نحو مخالف تماماً للحقيقة  
العلمية، ييد أن ما يكتب عن الماضي في الدراسات غير  
التاريخية، يكون غالباً بمنجاة من التزييف وقلب  
الحقائق، لأنَّه يُسَجَّلُ عَرَضاً، وكأنَّه خاطرة انبثقت عن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وكذلك سجّل أسباب المأساة التي عاشها، فأوّلًا في أكثر من موضع إلى سنة الله في خلقه. وبين أن أهل الحق إن تخلوا عنه، وعكفوا على الشهوات، وتنازعوا على حطام الدنيا، وقعدوا عن البذل والجهاد، فإن الباطل تعلو كلمته، وتحتفظ رايته، وكأنه بذلك يحدّر مسلمي القرن العشرين من هذا المصير الذي آلت إليه أمرهم، فسنة الله في خلقه لا تختلف ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَيْنِ﴾.

تداعي المعاني، ولذا كان احتمال التحريف فيه بعيداً، وكان أصدق في الدلالة على القضايا التاريخية من كتب التاريخ.

ولدينا في تراثنا الفكري مؤلفات كثيرة، ومتعددة الموضوعات، وليست خاصة بعلم التاريخ، قد اشتغلت على لمحات تاريخية تعد مادة علمية دقيقة للحديث عن الماضي وسماته المختلفة.

ومن هذه المؤلفات كتاب «الجامع لأحكام القرآن» لأبي عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، فهو موسوعة في التفسير، الذي يغلب عليه طابع البحث الفقهى، ومع هذا أوّلًا في غضون شرحه لآيات الكتاب العزيز إلى بعض الأحداث التاريخية، والقضايا الإجتماعية، التي تقدم لنا طرفاً من معالم العصر الذي عاش فيه القرطبي، وبئس الإمام القرطبي من خلال تعرسه لهذه الأحداث وتلك القضايا، أناته وشكواه من أهل زمانه، وذلك أنه عاش أحداث الكارثة التي ألمت بال المسلمين في الأندلس، فأدالت دولتهم، وأذهبت بريحهم.

بنا، صرنا أحقر من الفِراش، وأذلّ من الفَراش، ولا حول  
ولا قوّة إلّا بالله العلي العظيم<sup>(١)</sup>.

ويقتضي ظاهر كلام النبي ﷺ لثوبان - كما جاء في  
صحيح مسلم - :

«وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَلَا يَهْلِكُهَا بَسْنَةٌ عَامَةٌ، وَأَلَا يُسَلِّطُ  
عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سَوْيِ أَنفُسِهِمْ، فَيُسْتَبِحَ بِيَضْطَهْمِهِمْ وَإِنَّ  
رَبِّي قَالَ:

يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قِضَاءَ، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي  
قَدْ أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتَكَ، أَلَا أَهْلُكُهُمْ بَسْنَةٌ عَامَةٌ، وَأَلَا أَسْلَطُ  
عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سَوْيِ أَنفُسِهِمْ، فَيُسْتَبِحَ بِيَضْطَهْمِهِمْ، وَلَوْ  
اجْتَمَعُ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ  
بَعْضًا، وَيُسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًاً أَنَّهُ لَا يُسْلِطُ عَلَيْهِمْ  
عَدُوَّهُمْ، فَيُسْتَبِحُهُمْ، إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْهُمْ إِهْلَاكٌ بَعْضُهُمْ  
لَبَعْضٍ، وَسَبِيلٌ لِبَعْضِهِمْ بَعْضٌ، وَقَدْ وَجَدَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ  
الْأَزْمَانِ، بِالْفَتْنَ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَغَلَظَتْ شَوْكَةُ  
الْكَافِرِينَ، وَاسْتَولُوا عَلَىٰ بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّىٰ لَمْ يَقُ

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٤/١٢٢).

(٢)

## شکواه من ترك الجهاد واستيلاء العدو على البلاد

فقد لبسنا العدو في ديارنا، واستولى على أنفسنا  
وأموالنا، مع الفتنة المستولية علينا، بقتل بعضنا بعضًا،  
 واستباحة بعضنا أموال بعض، نعود بالله من الفتنة، ما  
 ظهر منها، وما بطن<sup>(١)</sup>.

كما اتفق في بلاد الأندلس، تركوا الجهاد، وجبروا  
 عن القتال، وأكثروا من الفرار، فاستولى العدو على  
 البلاد، وأي بلاد! وأسر وقتل وسبى واسترق، فإن الله  
 وإنما إليه راجعون، ذلك بما قدّمت أيدينا وكسبته<sup>(٢)</sup>.

ولجهلنا، وغلبة شهواتنا علينا، وظفر عدونا اللعين

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٧/٩ - ١٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣/٣٩).

من الإسلام إلا أقله، فنسأله أن يتداركنا بعفوه ونصره ولطفه<sup>(١)</sup>.

و شأن الأمم المتنعمّة، المائلة إلى الدّعّة، تُمْسِي الحرب أوقات الأنفة، فإذا حضرت الحرب، كَعَتْ وانقادت لطبعها<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله تعالى:

﴿كُمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٌ غَلَبْتُ فِتْنَةً كَثِيرَةً﴾ تحرير على القتال، واستشعار للصبر، واقتداء بمن صدق ربه.

قلت<sup>(٣)</sup>:

هكذا يجب أن نفعل، لكن الأفعال القيحة، والنيّات الفاسدة، منعت من ذلك، حتى ينكسر العدد الكبير منا قدام اليسير من العدوّ، كما شاهدناه غير مرّة، وذلك بما كسبت أيدينا.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٤٢٠/٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٤٥/٣).

(٣) أبي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

وفي البخاري:  
وقال أبو الدرداء: إنما تُقاتلون بأعمالكم.  
وفيه مسنداً:  
أن النبي ﷺ قال:  
«هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم»، فالاعمال فاسدة، والضعفاء مهمّلون، والصبر قليل، والإعتماد ضعيف، والتقوى زائلة!»

قال الله تعالى:  
﴿اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله﴾.  
وقال:  
﴿وعلى الله فتوكلوا﴾.  
وقال:  
﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾.  
وقال:  
﴿ولينصرن الله من ينصره﴾.  
وقال:  
﴿إذا لقيتم فئة فاثبتووا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾.

فهذه أسباب النصر وشروطه، وهي معدومة عندنا،  
غير موجودة فينا، فإنا لله وإنا إليه راجعون، على ما  
أصابنا، وحلّ بنا!! بل لم يبق من الإسلام إلا ذكره، ولا  
من الدين إلا رسمه، لظهور الفساد، ولكثرة الطغيان،  
وقلة الرشاد، حتى استولى العدو شرقاً وغرباً، برّاً  
وبحراً، وعمّت الفتنة، وعظمت المحن، ولا عاصم إلا  
من رَحْمٍ<sup>(١)</sup>.

(٣)

## شكواه من أهل مصر

\* شكواه من عدم وجود الغيرة في رجالهم:  
وعدم الغيرة في كثير من أهل مصر موجود<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من قلة حياء نسائهم:

قال ابن العربي:

وأما الأسواق، فسمعتُ مشيخة أهل العلم يقولون:  
لا يدخل إلا سوق الكتب والسلاح، وعندى أنه يدخل  
كل سوق للحاجة إليه، ولا يأكل فيها، لأن ذلك إسقاط  
للمروءة، وهدم للحشمة، ومن الأحاديث الموضوعة:  
«الأكل في السوق دناءة».

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٩/١٧٥).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣/٢٥٥).

قلت<sup>(١)</sup>:

ما ذَكَرْتُهُ مَسْيَخَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَيَعْمَّا هُوَ، فَإِنْ ذَلِكَ  
خَالٍ عَنِ النَّظَرِ إِلَى النِّسَوانِ وَمَخَالِطَتِهِنَّ، إِذَا لَيْسَ بِذَلِكَ  
مِنْ حَاجَتِهِنَّ. وَأَمَّا غَيْرُهُمَا مِنَ الْأَسْوَاقِ فَمُشَحَّوْنَةٌ مِنْهُنَّ،  
وَقَلَّةُ الْحَيَاءِ قَدْ غَلَبَتْ عَلَيْهِنَّ، حَتَّى تَرَى الْمَرْأَةُ فِي  
الْقِيَاسِيَّاتِ وَغَيْرُهُنَّ، قَاعِدَةٌ مُتَبَرِّجَةٌ بِزِينَتِهَا، وَهَذَا مِنْ  
الْمُنْكَرِ الْفَاشِيِّ فِي زَمَانِنَا هَذَا، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ سُخْطَهِ<sup>(٢)</sup>.

#### \* شکواه من إنحناء وقيام بعضهم لبعض:

هَذَا الإِنْحِنَاءُ وَالتَّكَفِّيُّ، الَّذِي نَسْخَ عَنَا، قَدْ صَارَ  
عَادَةً بِالْدِيَارِ الْمَصْرِيَّةِ، وَعِنْدِ الْعِجْمِ، وَكَذَلِكَ قِيَامُ بَعْضِهِمْ  
إِلَى الْبَعْضِ، حَتَّى أَنْ أَحْدَهُمْ، إِذَا لَمْ يُقْمِدْ لَهُ، وَجَدَ فِي  
نَفْسِهِ، كَأَنَّهُ لَا يُؤْرِيهِ بِهِ، وَأَنَّهُ لَا قَدْرَ لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا التَّقَوْا  
أَنْحَنَى بَعْضُهُمْ لَبَعْضٍ، عَادَةً مُسْتَمِرَّةً، وَوَرَاثَةً مُسْتَقْرَةً، لَا  
سِيمَا عَنْدِ التَّقَاءِ الْأَمْرَاءِ وَالرَّؤْسَاءِ، تَنَبَّكُوا عَنِ السُّنْنِ،  
وَأَعْرَضُوا عَنِ السُّنْنِ<sup>(٣)</sup>.

#### \* شکواه من إيتائهم المنجمين والكهان:

وَقَدْ انْقَلَبَتِ الْأَحْوَالُ بِإِيَّاهُمِ الْمَنْجَمِينَ وَالْكَهَّانَ، لَا  
سِيمَا بِالْدِيَارِ الْمَصْرِيَّةِ، فَقَدْ شَاعَ فِي رُؤْسَاهُمْ وَأَتَابَعُهُمْ  
وَأَمْرَاهُمْ اتِّخَادُ الْمَنْجَمِينَ، بَلْ وَلَقَدْ انْخَدَعَ كَثِيرٌ مِنَ  
الْمَنْتَسِبِينَ لِلْفَقْهِ وَالدِّينِ، فَجَاءُوا إِلَى هُؤُلَاءِ الْكَهَّانِ  
وَالْعَرَافِينَ، فَبَهْرَجُوا عَلَيْهِمْ بِالْمَحَالِ، وَاسْتَخْرَجُوا مِنْهُمْ  
الْأَمْوَالَ، فَحَصَّلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ عَلَى السَّرَابِ وَالْآلِ. وَمِنْ  
أَدِيَانِهِمْ عَلَى الْفَسَادِ وَالضَّلَالِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْكَبَائِرِ<sup>(٤)</sup>.

#### \* شکواه من استهتارهم واستسهالهم في كشف العورات في الحمامات العامة:

أَمَا دُخُولُ الْحَمَامِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، فَحَرَامٌ عَلَى أَهْلِ  
الْفَضْلِ وَالدِّينِ، لِغَلَبةِ الْجَهْلِ عَلَى النَّاسِ، وَاسْتَسْهَالِهِمْ  
إِذَا تَوَسَّطُوا الْحَمَامَ، رَمَوا مَازِرَهُمْ، حَتَّى يُرَى الرَّجُلُ  
الْبَهِيُّ ذُو الشَّيْءَةِ، قَائِمًا مُنْتَصِبًا وَسْطَ الْحَمَامِ، وَخَارِجًا

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣/٧).

وشكى أبو حيان في «البحر المحيط»: (١٨/٧) من أهل مصر، لا  
سيما إيتائهم المنجمين والكهان، فراجعه، فكلامه في هذا الشأن،  
أوعب وأجمع وأمنع.

(٢) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (١٧/١٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٢٦٥/٩).

بادياً عن عورته، ضاماً بين فخذيه، ولا أحد يغيّر عليه،  
هذا أمر بين الرجال، فكيف من النساء!! لا سيما بالديار  
المصرية، إذ حماماتهم خاليةٌ عن المطاهر، التي هي عن  
أعين الناس سواتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ  
العظيم<sup>(١)</sup>.

## شكواه من طلبة العلم وأهله

\* شكواه من عدم إخلاصهم الله تعالى:

قال مالك بن أنس: سمعت ابن هرمز يقول:  
ينبغي للعالم أن يورث جلساهه من بعده لا أدرى،  
حتى يكون أصلاً في أيديهم، فإذا سئل أحدهم عما لا  
يدري، قال: لا أدرى.

وذكر الهيثم بن جميل قال:

شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين  
مسألة، فقال في اثنين وثلاثين منها: لا أدرى.

قلت<sup>(١)</sup>:

ومثله كثير عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين،

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

\* شكواه من بدعهم في المآتم والجنازات:  
فالحكم الإسراع في المشي - أي في الجنازة -  
لقوله عليه السلام:

«أسرعوا بالجنازة، فإن تكُ صالحَة، فخيرٌ تقدّمونها  
إليه، وإن تكن غير ذلك، فشرٌ تضعونه عن رقابكم».

لا كما يفعله اليوم الجهال في المشي رُويداً،  
والوقوف بها المرة بعد المرة، وقراءة القرآن بالألحان إلى  
ما لا يحل ولا يجوز، حسب ما يفعله أهل الديار  
المصرية، بموتاهم<sup>(٢)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٢/٢٢٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٤/٣٠٠).

قال: لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية، ولو كانت بنت ذي العَصَبة - يعني يزيد بن الحسين الحارثي - فمن زاد ألقى زيادته في بيت المال، فقامت امرأة من صُوب النساء، طويلة، فيها فَطْس<sup>(١)</sup>، فقالت: ما ذلك لك! .

قال: ولم؟ .

قالت: لأن الله عز وجل، يقول:  
﴿وَاتَّبَعْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُنَّ مِنْهُ شَيْئًا﴾ .

فقال عمر:

امرأة أصابت، ورجل أخطأ<sup>(٢)</sup> .

(١) الفطس: انخفاض قصبة الأنف وتطامنها وانتشارها.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٨٦ - ٢٨٧/١).

والآخر الذي ساقه القرطبي ضعيف، يعني قصة المرأة ومعارضتها لعمر، بينما خطبة أمير المؤمنين ثابتة عنه من خمسة طرق، انظرها عند أبي داود: السنن، رقم (٢١٠٦)؛ والنسائي: المختبى: (٢٢/٨٧ - ٨٨)؛ والترمذى: الجامع: (١/٢٠٨)؛ والدارمي: السنن: (٢١٤١/٢)؛ وابن ماجه: السنن: رقم (١٨٨٧)؛ والحاكم: المستدرك: (٢/١٧٥ - ١٧٦)؛ والبيهقي: السنن: (٧/٢٣١)؛ والطیالسی: المسند: رقم (٦٤)؛ وأحمد: المسند: (١/٤٨ و ٤١) .

وإنما يحمل على ترك ذلك، الرياسة وعدم الإنصاف في العلم.

قال ابن عبد البر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، ومن لم يُنصف لم يفهم، ولم يتفهم.

روى يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت ابن وهب يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف.

قلت<sup>(١)</sup>:

هذا في زمان مالك، فكيف في زماننا اليوم، الذي عمَّ علينا الفساد، وكثير فيه الطَّعام!! وطلب فيه العلم للرياسة لا للدراية، بل للظهور في الدنيا، وغبة الأقران بالمراء والجدال، الذي يُقسِّي القلب، ويُورث الضُّغْن، وذلك مما يحمل على عدم التقوى، وترك الخوف من الله تعالى.

أين هذا مما رُوي عن عمر رضي الله عنه، وقد

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

= وقال الحاكم :

«فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحبة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

وهذه الطرق جميعاً، ليس فيها قصة المرأة ومعارضتها لعمر، وفي ذلك تنبيه إلى احتمال ضعفها، لشنوذ أو نكارة، ويؤكد هذا أن هذه القصة رويت بألفاظ مختلفة، أخرجها الزبير بن بكار في «الموافقities» كما في « الدر المنشور »: (١٣٣/٢)؛ وسعید بن منصور في «سننه» (٥٩٨/٣) أثر رقم (٥٩٨)؛ وأبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية»: (٥/٢)؛ و«مجمع الزوائد»: (٤/٢٨٤)؛ والبيهقي في «السنن»: (٢٢٢/٧) كلهم من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عمر، وفي هذا علل:

أولاً: ضعف مجالد بن سعيد.  
انظر: «التاريخ الصغير»: (٧٩/٢)؛ والضعفاء الصغير: (١١٢) كلاهما للبخاري؛ و«الكامل في الضعفاء»: (٦/٢٤١٧)؛ و«الجرح والتعديل»: (٣٦١/٨)؛ و«تهذيب التهذيب»: (٣٧/١٠).

ثانياً: الإنقطاع، كما قال البيهقي في «السنن»: (٢٢٣/٧) ذلك أن الشعبي - واسمه عامر بن شرحبيل - لم يسمع من عمر.  
انظر: «طبقات ابن سعد»: (٦/٢٤٧)؛ و«تهذيب التهذيب»: (٥/٦٨).

= ثالثاً: الإختلاف في سنته، فقد رواه ابن إسحاق عن مجالد عن الشعبي عن مسروق، وخالقه هشيم فقال: ثنا مجالد عن الشعبي قال: خطب عمر بن الخطاب . . . . . وذكره.

وإدخال ابن إسحاق مسروقاً بين الشعبي وعمر، مما لا يطمئن القلب له، لتفرد ابن إسحاق له، قال الذهبي في خاتمة ترجمة ابن إسحاق:

«حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما افرد به، ففيه نكارة، في حفظه شيء».

وقد خالقه هشيم - وهو ثقة ثبت، كما في «الترغيب»: (٣٢٠/٢) - وهو قد أرسله، فروايته هي المعتمدة.  
والخلاصة:

إن قصة المرأة مع عمر، ضعيفة منكرة لا تصح، ومما يؤيد ذلك ما أخرجه البيهقي من طريق بكر بن عبد الله المزنني قال: قال عمر بن الخطاب: لقد خرحتُ وأنا أريد أن أنهى عن كثرة مهور النساء، حتى قرأتُ هذه الآية: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا﴾. قال البيهقي: «هذا مرسل جيد».

قلت: وهو أصح من مرسل ابن إسحاق، لأن رجاله كلهم ثقات، وهو بظاهره يبطل قصة المرأة، لأنه يدل على أن تراجع عمر رضي الله عنه، عما همّ به من النهي، إنما كان بقراءته الآية، قبل خروجه إلى الناس، بينما القصة تقول:  
إن تراجعه إنما كان بعد خروجه، وتذكير المرأة إياه بالآية.  
وعلى كل حال، فهذا المرسلان، لا يصحان، لإرسالهما، =

## \* شکواه من عدم طمأنيتهم في الصلاة:

ينبغي للإنسان أن يحسن فرضه ونفله، حتى يكون له نفل، يجده زائداً على فرضه، يقرّبه من ربه، كما قال سبحانه وتعالى:

«وما يزال عبدي يتقرب إلـي بالنـوافـل حتـى أـحـبـه». . .  
الـحـدـيـث.

فاما إذا كان نفل يكمل به الفرض، فحكمه في المعنى، حكم الفرض.

ومن لا يحسن أن يصلـي الفـرض، فأحرـى وأولـى أـلا يحسن التـنـفـل، لا جـرم تـنـفـل النـاسـ في أـشـدـ ما يـكـونـ منـ النـقـصـانـ وـالـخـلـلـ، لـخـفـتـهـ عـنـهـمـ، وـتـهـاـوـنـهـمـ بـهـ، حتـىـ كـأـنـهـ غـيرـ مـعـتـدـ بـهـ.

ولعمر الله، لقد يشاهد في الوجود مـنـ يـشارـ إـلـيـهـ، ويـظـنـ بـهـ الـعـلـمـ، تـنـفـلـهـ كـذـلـكـ، بل فـرـضـهـ، إذ يـنـقـرـهـ نـقـرـ.

= وانظر: «إرواء الغليل»: (٣٤٧/٦)؛ و«مجلة التمدن الإسلامي»:  
الأجزاء ٢١ - ٢٤ لعام ٢٨ سنة ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م: ص  
. (٥١٤ - ٥١٩).

= وللتعارض الذي بينهما. ومخالفتهما لسائر طرق الحديث عن عمر، التي أطبقت على أن عمر نهى عن التغالي في المهر، ولم تذكر أنه رجع عن ذلك، وليس في نهي عمر عن ذلك ما ينافي السنة، حتى يتراجع عنه، بل فيها ما يشهد له.

وإذا تبين أن نهي عمر رضي الله عنه عن التغالي في المهر موافق للسنة، وحيثـذـ يمكنـ أنـ نـقـولـ:

إنـ فيـ القـصـةـ نـكـارـةـ أـخـرىـ، تـدلـ عـلـىـ بـطـلـانـهـ، وـذـلـكـ أـنـ نـهـيـ لـيـسـ فـيـ مـاـ يـخـالـفـ الـآـيـةـ، حتـىـ يـتـسـنـيـ لـلـمـرـأـةـ، أـنـ تـعـتـرـضـ عـلـيـهـ، وـيـسـلـمـ هـوـ لـهـ ذـلـكـ، لأنـ لـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ يـجـبـهـاـ عـنـ اـعـتـراـضـهــ.ـ لوـ صـحـ -ـ بمـثـلـ قـولـهـ:

لا منافاة بين نهـيـ وـبـيـنـ الـآـيـةـ منـ وجـهـينـ:  
الأـوـلـ: إنـ نـهـيـ موـافـقـ لـلـسـنـةـ، وـلـيـسـ هوـ مـوـنـ بـابـ التـحـرـيمـ، بلـ التـزـيـهـ.

الـثـانـيـ: إنـ الـآـيـةـ وـرـدـتـ فـيـ الـمـرـأـةـ الـتـيـ يـرـيدـ الزـوـجـ أـنـ يـطـلقـهاـ، وـكـانـ قـدـمـ لـهـ مـهـرـاـ، فـلـاـ يـجـوزـ لـهـ أـنـ يـأـخـذـ مـنـ شـيـئـاـ دـوـنـ رـضـاـهـاـ، مـهـماـ كـانـ كـثـيرـاـ.ـ فـقـدـ قـالـ تـعـالـىـ:ـ (ـوـإـنـ أـرـدـتـمـ اـسـتـبـدـالـ زـوـجـ مـكـانـ زـوـجـ وـأـتـيـمـ إـحـدـاهـنـ قـنـطـارـاـ فـلـاـ تـأـخـذـوـ مـنـ شـيـئـاـ أـتـاخـذـوـنـهـ بـهـتـانـاـ وـإـثـمـاـ مـبـيـنـاـ)ـ فـالـآـيـةـ وـرـدـتـ فـيـ وـجـوبـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ صـدـاقـ الـمـرـأـةـ، وـعـدـمـ الـإـعـتـدـاءـ عـلـيـهـ، وـالـحـدـيـثـ وـمـاـ فـيـ مـعـنـاهـ، وـنـهـيـ عـمـرـ، جـاءـ لـتـلـطـيفـ الـمـهـرـ، وـعـدـمـ التـغـالـيـ فـيـهـ، وـذـلـكـ لـاـ يـنـافـيـ بـوـجـهـ مـنـ الـوـجـوهـ، وـعـدـمـ الـإـعـتـدـاءـ عـلـىـ الـمـهـرـ، بـحـكـمـ أـنـ صـارـ حـقـاـ لـهـ، بـمـحـضـ اـخـتـيـارـ الرـجـلـ، فـإـذـ خـالـفـ هـوـ، وـوـافـقـ عـلـىـ الـمـهـرـ الـغـالـيـ، فـهـوـ الـمـسـؤـلـ عـنـ ذـلـكـ دـوـنـ غـيرـهـ.

الديك، لعدم معرفته بالحديث، فكيف بالجهّال الذين لا يعلمون!!.

وقد قال العلماء:

ولا يجزي ركوع ولا سجود، ولا وقوف بعد الركوع، ولا جلوس بين السجدين، حتى يعتدل راكعاً وواقفاً وساجداً وجالساً. وهذا هو الصحيح في الأثر، وعليه جمهور العلماء وأهل النظر<sup>(١)</sup>.

(٥)

## شكواه من أمراء وحكام زمانه

\* شكواه من اتخاذهم أهل الكتاب كتبة وأمناء:

قيل لعمر رضي الله عنه:

إن ه هنا رجلاً من نصارى الحيرة، لا أحد أكتب منه، ولا أخط بقلم، أفلأ يكتب عنك؟.

فقال:

لا آخذ بطانة من دون المؤمنين.

فلا يجوز استكتاب أهل الذمة، ولا غير ذلك من تصرفاتهم في البيع والشراء، والاستابة إليهم.

قلت<sup>(١)</sup>:

وقد انقلب الأحوال في هذه الأوطان، باتخاذ أهل

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١١/١٢٤).

\* فتواه في ولادة زمانه:  
قال ابن خويز منداد:  
وأما طاعة السلطان، فتجب فيما كان لله فيه طاعة،  
ولا تجب فيما كان لله فيه معصية.

ولذلك قلنا:  
إن ولادة زماننا، لا تجوز طاعتهم ولا معاونتهم ولا  
تعظيمهم، ويجب الغزو معهم متى غزوا، والحكم من  
قبلهم، وتولية الإمامة والحساب، وإقامة ذلك على وجه  
الشريعة.

وإن صلوا بنا، وكانوا فسقة من جهة المعاشي،  
جازت الصلاة معهم، وإن كانوا مُبتدعة لم تجز الصلاة  
معهم إلا أن يخافوا، فيصلّى معهم تقية، وتعاد الصلاة.  
قلت<sup>(١)</sup>:

رُوي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال:  
حق على الإمام أن يحكم بالعدل، ويؤدي الأمانة،  
فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يطعوه، لأن الله

(١) أبي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

الكتاب كتبة وأمناء، وتسودوا بذلك عند الجهلة الأغبياء،  
من الولاة والأمراء<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من أكلهم مال الناس بالباطل:  
ومثل قوم لوط<sup>(٢)</sup> اليوم، هؤلاء المكاسون، الذين  
يأخذون من الناس ما لا يلزمهم شرعاً من الوظائف المالية  
بالقهْر والجَبْر، فضمّنوا ما لا يجوز ضمان أصله من الزكاة  
والمواريث والملاهي، والمترتبون في الطرق، إلى غير  
ذلك، مما قد كثر في الوجود، وعمل به فيسائر البلاد.  
وهو من أعظم الذنوب وأكبرها وأفحشها، فإنه عَصْبُ  
وَظُلْمٌ وَعَسْفٌ على الناس، وإذاعة للمنكر، وعمل به،  
ودوام عليه، وإقرار له، وأعظمه تضمين الشرع والحكم  
للقضاء. فإنما الله وإنما إليه راجعون! لم يبق من الإسلام إلا  
رسمه، ولا من الدين إلا اسمه<sup>(٣)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٤/١٧٩).

(٢) انظر رسالتنا: «خلاصة الكلام في خصال قوم لوط عليه الصلاة  
والسلام» يسر الله طبعها.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٧/٢٤٩).

المعنى في الآية:

لا تجمعوا بين أكل المال بالباطل، وبين الإدلاء إلى  
الحكام بالحجج الباطلة، وهو ك قوله:

﴿وَلَا تلبسو الحق بالباطل وتكتموا الحق﴾.

وهو من قبيل قوله: لا تأكل السمك، وتشرب  
اللبن.

وقيل: المعنى لا تصانعوا بأموالكم الحكم وترشوه  
ليقضوا لكم على أكثر منها، فالباء إِلزاق مجرد.

قال ابن عطية:

وهذا القول يترجح، لأن الحكم مظنة الرّشاء، إلا  
من عصم، وهو الأقل.

وأيضاً فإن اللفظين متناسبان:

تدلو من إرسال الدلو، والرّشوة من الرّشاء، كأنه  
يمد بها ليقضي الحاجة.

تعالى أمرنا بأداء الأمانة والعدل، ثم أمر بطاعته<sup>(١)</sup>.

\* شکواه من أكلهم الرّشوة:

قال الله تعالى:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُنْذِلُوا بِهَا إِلَى  
الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ  
تَعْلَمُونَ﴾.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٩ / ٥).

واعتنى الإمام القرطبي اعتماداً خاصاً بالأمر بالمعروف والنهي عن  
المنكر، وموقف العلماء الصادقين من الحكم الظالمين. فذكر في  
«الجامع لأحكام القرآن»: (٥١ - ٥٠ / ٢٠) عن عمرو بن عبيد أنه  
قرأ عند المنصور حتى بلغ قوله تعالى: «إِنْ رِبَكَ لِبَالْمَرْصَادِ»  
فقال: «إِنْ رِبَكَ لِبَالْمَرْصَادِ» يا أبا جعفر، ثم قال: قال  
الزمخشري: عَرَضَ لِهِ فِي هَذَا النَّدَاءِ، بِأَنَّهُ بَعْضَ مَنْ تُوعَدُ بِذَلِكَ  
مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَلَلَّهُ دُرَّهُ، أَيُّ أَسِدٍ فَرَّاسٍ كَانَ بَيْنَ يَدِيهِ! يَدُقُّ  
الظُّلْمَةَ بِإِنْكَارِهِ، وَيَقْعُمُ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعَ بِاحْتِجاجِهِ!!

وذكر فيه: (٣٤٠ - ٣٣٧ / ١) قصة سليمان بن عبد الملك مع أبي  
حازم، وعلق عليها بقوله:

«هكذا يكون الإنداء بالكتاب والأنبياء. انظروا إلى هذا الإمام  
الفاضل، والجبر العالِم، لم يأخذ على عمله عَوْضًا، ولا على وصيته  
بَدَلًا، ولا على نصيحته صَدَفًا، بل بَيْنَ الْحَقِّ وَصَدَعَ، ولم يلحظه  
في ذلك خوف ولا فَزَعٌ».

قلت<sup>(١)</sup>:

فالحكام اليوم عين الرّشا، لا مَظِنْته، ولا حول ولا  
قوة إلا بالله!<sup>(٢)</sup>.

(٦)

## شكواه من عوام المسلمين

\* شكواه من وقوعهم في ألفاظ الشرك:

قوله تعالى:

﴿إِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَا نَحْنَ نَجِنْهِ﴾.

وفي آية أخرى:

﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَدُوْ دُعَاء عَرِيضٌ﴾.

قيل:

معناها أنهم يدعون الله ينجيهم من الهَلَكَةِ، فإذا

أنجاهم قال قائلهم:

(لولا فلان ما نجونا) و (لولا الكلب لدخل علينا

اللص) ونحو هذا.

فيجعلون نعمة الله منسوبة إلى فلان، ووقايته منسوبة

إلى الكلب.

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٤٠ و ٣٣٩/٢).

تردّ به الشهادة، فإن لم يُذمّ لم تردّ. وذكر إسحاق بن عيسى الطباع قال:

سألت مالك بن أنس عما يُرخص فيه أهل المدينة من الغناء، فقال:

إنما يفعله عندنا الفساق<sup>(١)</sup>.

وما يدل على تحريم المزامير والغناء واللهو قوله تعالى:

﴿وَاسْتَفْرِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَاجْلِبْ عَلَيْهِمْ﴾ على قول مجاهد.

وما كان من صوت الشيطان أو فعله، وما يستحسن، فواجب التزّه عنه.

وروى نافع عن ابن عمر: أنه سمع صوت زمار، فوضع أصبعيه في أذنيه، وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول:

يا نافع ! أتسمع ؟؟ .

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٥٥/١٤).

قلت<sup>(١)</sup>:

وقد يقع في هذا القول والذي قبله كثير من عوام المسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم<sup>(٢)</sup>.

### \* شکواه من غنائهم :

قال بعد أن ذكر الأحاديث والآثار التي تدل على حرمة الغناء:

لهذه الآثار وغيرها قال العلماء بتحريم الغناء، وهو الغناء المعتمد عند المشتهرين به، الذي يحرك النفوس ويعيّثها على الهوى والغزل، والمُجُون الذي يحرك الساكن ويبيّث الكامن، فهذا النوع إذا في شعر يُشَبَّه فيه بذكر النساء، ووصف محسنهن وذكر الخمور والمحرمات<sup>(٣)</sup>، لا يختلف في تحريمه، لأنّه اللهو والغناء المذموم بالاتفاق<sup>(٤)</sup>. والإشتغال بالغناء على الدوام سفة

(١) أي الإمام القرطي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٩/٢٧٣).

(٣) ولم يقتصر غناء زمننا اليوم على المحرمات، بل في بعضه كفر صريح، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (١٤/٥٤).

معصيته، فاستغفاره ذلك يحتاج إلى استغفار، وصغرته  
لاحقة بالكثير.

وروي عن الحسن البصري أنه قال:  
استغفارنا يحتاج إلى استغفار.  
قلت<sup>(١)</sup>:

هذا يقوله في زمانه، فكيف في زماننا هذا الذي يُرى  
فيه الإنسان مُكبّاً على الظلم! حريصاً عليه لا يُقلع،  
والسبحة في يده، زاعماً أنه يستغفر الله من ذنبه، وذلك  
استهزاء منه واستخفاف، وفي التنزيل:  
﴿وَلَا تَتَخَذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

فأقول: نعم.

فمضى، حتى قلت له: لا.

فوضع يديه، وأعاد راحلته إلى الطريق، وقال: رأيت  
رسول الله ﷺ، سمع صوت زمارة راع، فصنع مثل هذا.

قال علماونا:

إذا كان هذا فعلهم في حق صوت لا يخرج عن  
الإعتدال، فكيف بغناء أهل هذا الزمان وزمرهم<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من ظلمهم:

روى مكحول عن أبي هريرة قال:  
ما رأيت أكثر استغفاراً من رسول الله ﷺ.  
وكان مكحول كثير الإستغفار.

قال علماونا:

الاستغفار المطلوب، هو الذي يُحل عقد الإصرار،  
ويثبت معناه في الجنان، لا التلفظ باللسان.

فأما منْ قال بلسانه: استغفر الله، وقلبه مصر على

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لاحكام القرآن: (٤/٢١٠ - ٢١١).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٠/٢٩٠).

(٧)

## شكواه من ندرة الحلال

ومن أراد الحلال الصّرف في هذه الأزمان، دون شبهة ولا امتراء ولا ارتياب، فليشرب بكفيه الماء من العيون والأنهار المسخّرة بالجريان، آناء الليل وآناء النّهار، مُبْتَغِيًّا بذلك من الله كسب الحسنات، ووضع الأوزار، واللحوق بالأئمة الأبرار<sup>(١)</sup>.

(٨)

## شكواه من مؤذني زمانه

وحكْم المؤذن أن يترسل في أذانه، ولا يُطرب به، كما يفعله اليوم كثير من الجهلاء، وقد أخرجه كثير من الطّعام والعوام عن حد الإطراب، فيرجعون فيه الترجيعات، ويكثرون فيه التقطيعات، حتى لا يفهم ما يقول، ولا بما به يصلو<sup>(١)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٦/٢٣٠).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٤/٢).

قلت: الحلال والحرمة إنما تتعلق بطريق الكسب والأشياء التي لم ينص الشرع على تحريمها حلال ، ولو أطبقت الأرض جميعها على حرمة الأشياء ، فينبغي للفقيه أن لا يأكل إلا الحلال ، لأنَّه يأكل قدر حاجته ولا يزيد على ذلك ، و «الضرورة تقدر بقدره» .

يَخْلُدُ فِي النَّارِ، إِلَّا كَافِرٌ جَاهِدٌ، لَيْسَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ  
خَرَدَلٌ مِنْ إِيمَانٍ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :  
﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضُتْ وُجُوهُهُمْ﴾ هُؤُلَاءِ أَهْلُ طَاعَةِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ وَالْوَفَاءِ بِعَهْدِهِ ﴿فَقِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا  
خَالِدُونَ﴾ أَيْ فِي جَنَّتِهِ، وَدَارَ كِرَامَتِهِ، خَالِدُونَ بِاقْوَنَ .  
جَعَلْنَا اللَّهَ مِنْهُمْ، وَجَنَبْنَا طَرْقَ الْبَدْعِ وَالضَّلَالِاتِ،  
وَوَفَقْنَا لِطَرْيِقِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ، آمِينٌ<sup>(٢)</sup>.

تَمَتْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٤/١٦٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٤/١٦٩).

(٩)

## شَكْوَاهُ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالضَّلَالِ

مَنْ بَدَّلَ أَوْ غَيَّرَ أَوْ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ، مَا لَا يَرْضَاهُ،  
وَلَمْ يَأْدُنْ بِهِ اللَّهُ، فَهُوَ مِنَ الْمُطَرَّدِينَ عَنِ الْحَوْضِ  
الْمُبَتَّدِئِينَ مِنْهُ، الْمَسْوَدِيُّ الْوَجْهُ، وَأَشَدُهُمْ طَرَداً وَإِبعاداً  
مِنْ خَالِفِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَفَارِقِ سَبِيلِهِمْ، كَالْخَوَارِجِ  
عَلَى الْخِتَالِفِ فِرَقَهَا، وَالرَّوَافِضُ عَلَى تَبَابِنِ صَلَالِهَا،  
وَالْمَعْتَزِلَةُ عَلَى أَصْنَافِ أَهْوَائِهَا، فَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مُبَدِّلُونَ  
وَمُبَتَّدِعُونَ، وَكُلُّ ذَلِكَ الظُّلْمَةِ الْمُسْرَفُونَ فِي الْجُودِ وَالظُّلْمِ،  
وَطَمْسِ الْحَقِّ، وَقَتْلِ أَهْلِهِ وَإِذْلَالِهِمْ، وَالْمَعْلُونُونَ بِالْكَبَائِرِ،  
الْمُسْتَخِفُونَ بِالْمَعَاصِيِّ، وَجَمَاعَةُ أَهْلِ الزَّرْيَغِ وَالْأَهْوَاءِ  
وَالْبَدْعِ، كُلُّ يَخَافُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا عُنُوا بِالْآيَةِ<sup>(١)</sup>، وَلَا

(١) وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرُهُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَلَدُوْحُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

## فهرس المواضيع

الصفحة	الموضوع
٥	تحميدة وتقديمة.
٨	شكواه من ترك الجهاد واستيلاء العدو على البلاد.
١٣	شكواه من أهل مصر :
١٣	شكواه من عدم وجود الغيرة في رجاتهم.
١٤—١٢	شكواه من قلة حياء نسائهم.
١٤	شكواه من الخناء وقيام بعضهم ببعض.
١٥	شكواه من إتيانهم المنجمين والكهان.
١٦—١٥	شكواه من استئثارهم واستسهالهم في كشف العورات في الحمامات العامة.
١٦	شكواه من بدعلهم في المآتم والجناز.
١٧	شكواه من طلبة العلم وأهله.
١٩—١٧	شكواه من عدم إخلاصهم لله تعالى.
٢٢—٢٩	التنبيه على ضعف معارضه المرأة لعمر عندما خطب في تقليل المهرور « ت ».
٢٣	شكواه من عدم طمأنيتهم في الصلاة.
٢٥	شكواه من أمراء وحكام زمانه.
٢٦—٢٥	شكواه من اتخاذهم أهل الكتاب كتبًا وأمناء.

الصفحة	الموضوع
٢٦	شكواه من أكلهم مال الناس بالباطل .
٢٨—٢٧	فتواه في ولاة زمانه .
٣٠—٢٨	شكواه من أكلهم الرّشوة .
٣١	شكواه من عوام المسلمين .
٣٢—٣١	شكواه من وقوعهم في ألفاظ الشرك .
٣٤—٣٢	شكواه من غنائهم .
٣٥—٣٤	شكواه من ظلمهم .
٣٦	شكواه من ندرة الحلال .
٣٧	شكواه من مؤذني زمانه .
٣٨	شكواه من أهل البدع والضلال .
٤٠	فهرس المواضيع .